

الفائق في غريب الحديث

مصغرة ; لتقاصر شعاعها عن بلوغ تمام الإضاءة والإشراق وقلبتيه . وعن سَعِيدٍ أنه
أَوْ تَر بَرَكَعَةٍ فَأَنكَرَ عَلَيْهِ ابْنُ مَسْعُودٍ هـ قَالَ مَا هَذِهِ الْبُتَيْرَاءُ الَّتِي لَمْ نَكُنْ
نَعْرِفُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ سَعِدُ هـ لَقَدْ رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ التُّبَيْسُوتَ
عَلَى عَثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ وَلَوْ أَدْنَى لَهُ لِاخْتِصَانِهِ .
بتل هو أن يتكلف بتل نفسه عن التزوج ; أي قَطْعَهَا . حذيفة هـ أقيمت الصلاة فتدافعوا
فصلى بهم ثم قال لَتُبَيْتَلُنَّ لَهَا أُمَّامًا غَيْرِي أَوْ لَتُصَلَّيَنَّ وَحُدُّنَا . أي
لَتُنْصَيْنَّ إِمَامًا وَلَتَقَطَعَنَّ الْأَمْرَ بِإِمَامَتِهِ . الْوُحْدَانُ جَمْعُ وَاحِدٍ كَرَاكِبٍ وَرُكُوبَانٍ .
عَلِيٍّ بَتَّ فِي جِلِّ . وَلَا تَبْتَلُ فِي زِمِّ . عَشْرُ الْبَتَاتِ فِي صَحِّحِ . وَالْأَبْتَرُ فِي طَفِّ .
وَالْمُنْدَبِتُ فِي وَغِّ . أَبْتَرُ فِي صَعِّ . الْبَاتُ فِي دَفِّ . الْبَاءُ مَعَ الثَّاءِ ابْنُ مَسْعُودٍ هـ ذَكَرَ بَنِي
إِسْرَائِيلَ وَتَحْرِيفَهُمْ وَذَكَرَ عَالِمًا كَمَا فِيهِمْ عَرَضُوا عَلَيْهِ كِتَابًا اخْتَلَقُوهُ عَلَى اللَّهِ فَأَخَذَ وَرَقَةً
فِيهَا كِتَابُ اللَّهِ ثُمَّ جَعَلَهَا فِي قَرْنٍ ثُمَّ عَلَّقَهُ فِي عُنُقِهِ ثُمَّ لَبَسَ عَلَيْهِ الثِّيَابَ . فَقَالُوا أَتُؤْمِنُ
بِهَا ؟ فَأَوْمَأَ إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ آمَنْتُ بِهَذَا الْكِتَابِ يَعْنِي الْكِتَابَ الَّذِي فِي الْقَرْنِ . فَلَمَّا حَضَرَ
الْمَوْتَ بَثُّوهُ فَوَجَدُوا الْقَرْنَ وَالْكِتَابَ فَقَالُوا إِنَّمَا عَنِ هَذَا .
بَثُّ أَي كَشْفُوهُ وَفَتْشُوهُ لِيَعْلَمَ الْبَثُّ . وَتَبْتُلُ يَبْتُلُ فِي غَتِّ . وَصَارَ بَثْنِيَّةً فِي بَنِّ